

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين
عمان - الأردن

الموضوع: مخالفة أحكام تعليمات الإفصاح

تحية واحتراماً ،،،

بالإشارة لكتابكم رقم (22/02307/3/2) تاريخ (2022/09/05) والمتضمن مخالفة أحكام تعليمات الإفصاح المتعلقة ببند التقرير السنوي للشركة لعام 2021 بند " مساهمة الشركة في حماية البيئة" حيث لم يتم تضمين محتوى هذا البند في تقريرنا لعام 2021 .

وحيث أننا من الشركات الحريصة بالإلتزام بكامل تعليمات الإفصاح، نعتذر لعدم الإنتباه بذكر محتوى هذا البند في تقريرنا السنوي، حيث قامت الشركة بعدة خطوات للمساهمة في حماية البيئة تتلخص بما يلي :

23. مساهمة الشركة في حماية البيئة :

واصلت شركة دار الغذاء جهودها لحماية البيئة والمحافظة عليها والحفاظ على الموارد الطبيعية، وفي هذا الإطار قامت الشركة بمجموعة من الخطوات التي عززت مسؤوليتها البيئية والاجتماعية من خلال:

1. قامت الشركة بالتعاقد مع شركة متخصصة ليطم إعادة تدوير النفايات الناتجة عن عمليات التصنيع في الشركة لإعادة تدويرها وإستخدامها في صناعات أخرى.
2. تطبق الشركة مبادئ ISO 26000 المسؤولية المجتمعية حيث حصلت الشركة على شهادة إعتراف بتطبيق ISO 26000 من منظمة الأيزو العالمية - جنيفا.
3. استخدام مصادر الطاقة المتجددة من خلال إقامة مشروع الخلايا الشمسية لترشيد إستهلاك الكهرباء وتخفيف انبعاثات ثاني أكسيد الكربون.

نشكر هيئتكم الكريمة على لفت إنتباهنا لذكر محتوى هذا البند، وسنكون حريصين بإذن الله في المرات القادمة من التأكد من جميع البنود المطلوبة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

المدير العام
م. حيدر الزبيدي



Revision No. 7

هيئة الأوراق المالية



الرقم : 22 / 02307 / 3/2
التاريخ : 2022 / 09 / 05

السادة شركة دارالغذاء المحترمين

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: مخالفة أحكام تعليمات الإفصاح

تعلمون بأن أحكام المادة (4/ب-21) من تعليمات إفصاح الشركات المصدرة تُلزم كل مصدر بأن يقدم للهيئة تقريراً سنوياً، متضمناً، صف لمساهمة الشركة في حماية البيئة، وحيث أن شركتكم أخلت بالالتزام القانوني المنصوص عليه في المادة اعلاه ولم تقم بتضمين التقرير السنوي للشركة لعام 2021 بالمعلومات المطلوبة، وخلافاً لما ورد اعلاه.

لذا، نعلمكم بان مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ 2022/8/23 بموجب قراره رقم (2022/256) التأكيد عليكم بضرورة أن يتضمن التقرير السنوي لشركتكم البنود المطلوبة والواردة في أحكام المادة (4) من تعليمات الإفصاح، وضرورة تزويدنا بالنقص المشار اليه اعلاه وبالسرية الممكنة.

واقبلوا الاحترام،


ليث كامل العجلوني
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة :- دائرة التدقيق الداخلي